معوقات حماية الطفل المعنف في المدارس الابتدائية وسبل التغلب عليها في مدينة الرياض

إعـــداد
د. سالم ثلاب سالم القحطاني
مشرف تربوى بمكتب تعليم جنوب الرياض
(دكتوراه تخصص : اصول التربية)

ملخص البحث:

هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف على المعوقات التي تعوق المدرسة عن قيامها بدورها في حماية الطفل المعنف، وتقديم حلول للتغلب على تلك المعوقات، وتم استخدام المنهج المسحي الوصفي، واستخدم الباحث مجموعات التركيز كأداة لجمع البيانات، وطبقت الدراسة على عينة عشوائية طبقية عن طريق جلسات مناقشة منظمة مع (٨) مجموعات بؤرية مكونة من منسوبي المدرسة الابتدائية في مدارس المرحلة الابتدائية بتعليم الرياض، وكان من أبرز النتائج:

- الصعوبات الثقافية، حيث ذكر بأنهم يواجهون رفضا من قبل بعض الأسر بعدم التدخل، وأنها شئون أسرية خاصة ليس للمدرسة فيها علاقة.
- صعوبات مدرسية تتمثل في ضعف خبرة المعلمين في التفاعل مع الأطفال المعنفين وخوفهم على أنفسهم من ردود أفعال أولياء الأمور في حال التبليغ، وكثرة أعداد التلاميذ، وقلة أعداد المرشدين الطلابيين، وكثرة الأعباء التدريسية على المعلم، وصعوبة ظهور بعض المؤشرات العنفية كمؤشرات العنف اللفظي والجنسي.
- وذكر المرشدون الطلابيون في المدارس التي اختيرت في عينة الدراسة بأن هناك معوقات أخرى تتمثل في ضعف إلمام المعلمين بآلية التعامل مع الأطفال المعنفين، وكذلك ضعف وعي القيادة المدرسية بمهام المرشد الطلابي بالمدرسة حيث يتم تكليفهم بمهام أخرى تصرفهم عن العمل الإرشادي مثل: تكليفهم بأعمال الوكيل، أو تفعيل حصص الانتظار في المدرسة، وكذلك قلة عدد المرشدين بالنسبة للطلاب،

إضافة إلى أن بعض المرشدين غير متخصص في الارشاد الطلابي وإنما تم تكليفه داخليا من المدرسة.

في ضوء النتائج التي تم التوصل إليها، يوصي الباحث بما يلي:

١- إعداد دليل تنظيمي واجرائي لحماية الطفل المعنف في المدارس، ينظم عمل منسوبي المدرسة كشفاً ومساعدة وتحويلاً لتقليل فرص الاجتهادات الفردية.

٢- إعداد تطبيق إلكتروني لحماية الطفل المعنف، يساهم في إيصال معاناة الطفل المعنف إلى الجهات ذات العلاقة بحماية الطفل.

٣- تثقيف المجتمع بدور المدرسة في حماية الطفل المعنف من خلال اللوحات الالكترونية والرسائل النصية.

٤- إلزام المرشد الطلابي في المدرسة بأخذ دورة تدريبية مكثفة في الكشف المبكر عن الأطفال المعنفين وكيفية مساعدتهم، وآلية التعامل معهم ونقلها إلى زملائه في المدرسة.

٥- إلزام المدارس برفع خطط لحماية الطفل المعنف في بداية كل فصل دراسي.

٦- تكليف أحد منسوبي المدرسة من المتخصصين كمنسق لحماية الطفل المعنف

This study aimed to determine the reality of the existence of obstacles that hinder the school from protecting the abused child, and to identify those obstacles that hinder the school from playing its role in protecting the abused child, and to provide solutions to overcome these obstacles. The descriptive survey method was used, and the researcher used focus groups as a tool for data collection. The study was applied to a stratified random sample through structured discussion sessions with (8) focus groups consisting of primary school employees in primary schools in Riyadh education, and the most prominent results were:

- Cultural difficulties, as it was mentioned that they face refusal by some families not to interfere, and that they are private family affairs in which the school has nothing to do with.
- School leaders and agents also stressed the weakness of teachers' cooperation in protecting the child for fear of parents' reactions in the event of notification, as well as the teachers' lack of experience in interacting with abused children. Some schools also face the presence of large numbers in the presence of one student advisor. Some schools do not have a specialized student advisor at all, and they remind school leaders that teachers go to specialized courses more than others.
- Among them is the impression that some teachers have that it is specific to student guidance, and that they have teaching burdens that burden them in addition to their other work represented in supervision, shift, preparation and other other tasks entrusted to them, and some of them mentioned that their skills in discovering an abused child are very weak, especially Psychological, sexual, verbal, and other types of violence that do not show direct indications, and need specialists to discover them.

  The student counselors in the schools selected in the study sample mentioned that there are other obstacles represented in the teachers' lack of knowledge of the mechanism of dealing with abused children, as well as the lack of awareness of the school leadership with the tasks of the student counselor in the school, where they are assigned other tasks that distract them from the counseling work, such as: assigning them the work of the agent,

Or activating waiting quotas in the school, as well as the small number of counselors for students, in addition to the fact that some counselors are not specialized in student counseling, but were assigned internally by the school.

In light of the results that have been reached, the researcher recommends the following:

1- Preparing an organizational and procedural guide to protect the abused child in schools, regulating the work of school staff in detection, assistance and transfer to reduce the chances of individual judgments.
2- Preparing an electronic application to protect the abused child, which contributes to communicating the suffering of the abused child to the authorities related to child protection.
3- Educating the community about the role of the school in protecting the abused child through electronic boards and text messages.
4- Requiring the student counselor at the school to take an intensive training course in early detection of abused children, how to help them, and the mechanism of dealing with them and transferring it to his schoolmates.
5- Requiring schools to submit plans to protect the abused child at the beginning of each semester.
6- Assigning one of the school's specialized employees as a coordinator to protect the abused child

١-١: مقدمة:

يعتبر العنف ضد الأطفال أحد أنواع العنف وأخطرها؛ لأنه يمس الشريحة الأهم والأكثر حساسية في المجتمع، ويزيد من خطورته الظروف التي تكتنفه، فهو يمارس في حق شريحة ضعيفة لا تستطيع أن تفصح عما تتعرض له من عنف، ويمارس بشكل خفي خلف الأسوار والأبواب، لاسيما أن هذه الجرائم ترتكب من قبل من يتوجب عليهم حماية الأطفال وتوفير الأمن لهم، فكثيرا ما تتناول الصحف المحلية وقنوات التواصل الاجتماعي حالات العنف ضد الأطفال سواء من قبل الأسرة أو المدرسة أو غيرهم.

والعنف له تأثيره السلبي على الطفل، حيث يسبب له عدم التوافق الصحي والنفسي والعلمي، بل يتعدى ذلك إلى تهديد أمن المجتمع، ويؤثر بشكل سلبي على انتماء الطفل ويهدد هويته، وصدمة العنف تخلف تدميرا كبيرا في شخصية الطفل تكون على شكل حركات غير مألوفة، واضطرابات وصعوبة في النطق، واكتئاب، وسلس في البول، ولكل من تلك الأعراض آثار سلبية أخرى تزيد من تهديد شخصية الطفل (مهداد، ٢٠٠١).

ويقع على عاتق جميع العاملين في المدرسة دور كبير في حماية الطفل المعنف بحسب ما نص عليه نظام حماية الطفل في لائحته التنفيذية، وكذلك ميثاق مهنة التعليم، واللوائح والأنظمة في وزارة التعليم، والمدرسة هي من أهم تلك المؤسسات، التي يجب عليها دق جرس الإنذار حينما تظهر مؤشرات العنف وأعراضه الأولية على أي من أطفالها، ويجب ألا تنتظر حتى تتحول هذه المشكلة إلى جريمة يمكن منع حدوثها في حال تفعيل المدرسة لدورها في حماية ومساندة الطفل المعنف.

ولكن هناك بعض المعوقات التي يمكن أن تواجهها المدرسة في القيام بدورها في حماية الطفل المعنف، مما يحد من قيامها بدورها في حماية الطفل المعنف.

٢-١: مشكلة الدراسة:

أكدت العديد من الدراسات العلمية، بأن العنف المدرسي من المشكلات التي تحتل مرتبة متقدمة في المدرسة ضمن المشكلات الاجتماعية والسلوكية، وأن هناك معوقات تواجه المدرسة عندما تود أن تقوم بدورها تجاه ذلك، حيث ذكر الكعبي، (٢٠١٠م)، بأن الإرشاد الطلابي يواجه معوقات للحد من مشكلة العنف، والإرشاد الطلابي هو الجهة

المعول عليها في حل مشكلات الأطفال المعنفين، وقد أكدت دراسة القحطاني (٢٠٢٠) على أن هناك معوقات عديدة داخل المدرسة وخارجها تحد من قيام المدرسة بدورها في حماية الطفل المعنف، وذلك من خلال العديد من المقابلات التي أجراها الباحث مع المعلمين في المدارس، وكان هناك العديد من المؤتمرات التي أكدت على دور المدرسة في حماية الطفل المعنف، ومنها "مؤتمر طفل نحو مستقبل أفضل" الذي عقد في كلية العلوم الاجتماعية في جامعة الكويت، في الفترة من: (٢-٤يونيو ٢٠١٥م)، ولن يتسنى للمدرسة قيامها بحماية الطفل المعنف على الوجه المطلوب مالم يتم التعرف على تلك المعوقات التي تحد من دورها وتقديم الحلول التي تساعد في التغلب عليها، وحيث إن الباحث يتمتع بخبرة تعليمية في الميدان التعليمي تبلورت لديه مشكلة الدراسة التي تكمن في التساؤل التالي:

ما المعوقات التي تحد من قيام المدرسة الابتدائية بدورها في حماية الطفل المعنف، كما يراها معلمو المدارس الابتدائية في تعليم الرياض؟

١-٣: أسئلة الدراسة:

١- ما أهم النظريات المفسرة لحماية الطفل المعنف؟

٢- ما أبرز المعوقات التي تعيق المدرسة الابتدائية عن حماية الطفل المعنف؟

٣- ما الحلول التي يمكن أن تفيد في التغلب على المعوقات التي تعيق المدرسة الابتدائية عن حماية الطفل المعنف؟

١-٤: أهداف الدراسة:

١- التعرف على اهم النظريات العلمية المفسرة لحماية الطفل المعنف ؟

١- التعرف على تلك المعوقات التي تعيق المدرسة عن قيامها بدورها في حماية الطفل المعنف.

٢- تقديم مجموعة من الحلول للتغلب على المعوقات التي تحد من دور المدرسة في حماية الطفل المعنف.

١-٥: أهمية الدراسة: تكمن أهمية البحث في الآتي:

أ-الأهمية النظرية:

١. يستمد هذا البحث أهميته النظرية من أهمية الموضوع؛ حيث إن حماية الطفل من العنف تعين على تنشئة طفل متزن يثق في نفسه ومجتمعه، ويؤدي إلى توازن المجتمع واستقراره.
٢. يأمل الباحث أن يكون هذا البحث مساهما في إثراء المعرفة المتعلقة بحماية الطفل المعنف.

ب-أهمية التطبيقية:

١. من المؤمل أن تفيد نتائج وتوصيات البحث المسئولين في وزارة التعليم للوقوف على فاعلية برامج تدريب المعلمين في مجال حماية الطفل المعنف.
٢. قد تسهم نتائج هذا البحث في وقوف المهتمين بحماية الطفل من الجهات ذات العلاقة على التعرف على المعوقات التي تعيق المدرسة عن تقديم دورها في حماية الطفل المعنف.
٣. من المؤمل أن تفيد نتائج هذه البحثفي تقديم توصيات وحلول للتغلب على نلك المعوقات التي تعيق المدرسة عن حمابة الطفل المعنف.
٤. قد نفيد هذه البحثفي وضع الخطط المناسبة في المدارس التغلب على معوقات حماية الطفل المعنف.

١-٦: حدود البحث:

أ- **الحدود الموضوعية:** سيركز هذا البحث على التعرف على المعوقات التي تعيق دور المدرسة في حماية الطفل المعنف، وتقديم الحلول الممكنة للتغلب عليها.

ب- الحدود المكانية: طبق هذا البحث في المدارس الحكومية الابتدائية بنين بمدينة الرياض.

ج- الحدود الزمنية: الفصل الدراسي الثاني من العام الدراسي ١٤٤١هـ-١٤٤٢هـ.

د- د-الحدود البشرية: سيطبق هذا البحث على معلمي المدارس الابتدائية الحكومية في تعليم مدينة الرياض.

٧-١: مصطلحات الدراسة:

تعريف حماية الطفل:

- **حماية لغة:** من الفعل حمى يحمي، احم، حميا وحماية، ويقال: "حمى الشر عنه": أي "منعه ودفعه عنه"، ويقال حمى المريض بمعنى: "منعه ما يضره" (مجمع اللغة العربية،٢٠٠٤،ص:١٩٥)
- **اصطلاحا:** هي: "الإجراءات والأطر اللازمة لمنع حدوث والرد على إساءة المعاملة، والإهمال والاستغلال، والعنف التي تؤثر على الأطفال" (المعهد الوطني لحقوق الانسان، ١٤٣٩،ص:١٠)
- **التعريف الإجرائي لحماية الطفل:** مجموعة من الإجراءات والوسائل والأساليب والعمليات التي يقدمها منسوبو المدرسة للطفل الذي تعرض لأي نوع من أنواع العنف من أجل ضمان سلامته، وتخفيف أثر العنف عليه وتأهيله؛ ليصبح فردا متوافقا مع نفسه ومجتمعه.

تعريف العنف:

- **العنف لغة:** من الفعل عنف به وعليه، أي: أخذه بشدة وقسوة ولامه لذا فهو عنيف.
- **واصطلاحا:** جاء في معجم العلوم الاجتماعية بأنه:" استخدام الضغط أو القوة استخداما غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما" (الكعبي، ٢٠١٠، ص:٢٢).
- **التعريف الإجرائي للعنف ضد الطفل:** كل شكل من أشكال الاستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية، أو الجنسية، أو التهديد به، أو الإهمال، يرتكبه شخص تجاه تلميذ المرحلة الابتدائية متجاوزا بذلك حدود ما له ولاية عليه أو سلطة أو مسؤولية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية.

الإطار النظري للبحث:

٢-١: النظريات المفسرة لحماية الطفل المعنف:

- **نظرية التعلم الاجتماعي:**

تعتبر هذه النظرية من النظريات التي استندت عليها البحث الحالية، ورائد هذه النظرية ومؤسسها هو العالم باندورا Bandora، وهذه النظرية من أكثر النظريات شيوعا في تفسير العنف (وفاء ،ومحمد،٢٠١٢).

وتركز هذه النظرية على أهمية المشاركة والتفاعل الاجتماعي وعلى العلاقات المتبادلة بين الأفراد، وهذا يحتاج إلى مهارة التواصل والاستماع والاستجابة، ويرتكز نجاح العلاقة المهنية في حماية الطفل المعنف على نجاح التواصل معه، وعلى قدرة منسوبي المدرسة في تكوين بيئة مهنية ملائمة للتفاعل الإيجابي مع الأطفال؛ وضعف هذه العلاقة يشكل عائقا كبيرا في اكتشاف الأطفال المعنفين وتقديم الخدمة المناسبة لهم.

- **نظرية التفاعل الرمزي:**

رائد هذه النظرية هو "جورج ميد" (George Mead) يرى أصحاب هذه النظرية أن حماية الطفل المعنف تتم من خلال التفاعل، وقد ركزت هذه النظرية على دور الأفراد الذي يحيطون بالطفل ويتفاعل معهم، حيث يركز على العمليات الداخلية للأسرة، كالعلاقة بين الأب والأم (الأسعد،٢٠١٤).

ولذلك فإن تعاون الأسرة في حماية الطفل المعنف والتفاعلات الداخلية لبعض أسر الأطفال المعنفين أمرا مهما في تقديم الخدمة المناسب للطفل المعنف، وضعف ذلك يقف عائقا أمام منسوبي المدرسة لتقديم المساعدة للأطفال المعنفين، لا سيما أن بعض الأسر يعتبر ذلك تدخلا في خصوصيات الأسرة.

- **النظرية الوظيفية:**

تعتبر هذه النظرية من أهم النظريات التي استندت عليها هذه الدراسة، وتعود هذه النظرية إلى "سبنسر" (Spencer) وهو أول من أدخل مصطلح الوظيفية في العلوم الاجتماعية، والتي تشير إلى الدور الذي يقوم به الجزء للكل، ويطلق عليها أحيانا تساند الأجزاء أي أن المجتمع يؤدي فيه أفراده وظائف أساسية لتثبيت وتأكيد وتقوية الكل، حيث يرى أصحاب هذه النظرية أن لكل فرد من أفراد المجتمع دورا ووظيفة يقوم بها، تتساند

وتتكامل هذه الوظائف في تناغم وتسلسل يؤدي إلى بقاء المجتمع، ويشبه ذلك إلى حد كبير قيام أعضاء الكائن الحي بوظيفة خاصة به من أجل أن يقوم هذا الكائن بعمله ويحفظ استقراره ووجوده (الدقس،٢٠١٤).

وباعتبار أن المدرسة كائنا واحدا، وأعضاء هذا الكائن هم منسوبيها، فإن التناغم ولالتسلسل فيما بينهم أمرا ضروريا في حماية الطفل المعنف، وأن تعطل أي من منسوبي المدرسة وضعف قيامه بدوره يؤدي إلى إعاقة الخدمة المقدمة لتلك الفئة المعنفة.

العنف ضد الأطفال:

مفهومه:

بعد مراجعة بعض الأدبيات المتعلقة بموضوع العنف لم يجمع العلماء على تعريف متفق عليه يحدد مفهوم العنف، وذلك لأن العنف من الموضوعات الإنسانية التي تدرس من تخصصات مختلفة، فنجد أن العالم النفسي يعرفه تعريفا مغايرا لتعريف العالم السياسي أو الاجتماعي أو القانوني، فكل منهم ينظر له من زاويته ومن تخصصه، كما أنه يتداخل مع بعض المفاهيم الأخرى التي سيتم عرضها لاحقا.

تعريف العنف ضد الأطفال (حسب منظمة الصحة العالمية):"الاستعمال المتعمد للقوة الفيزيائية (المادية) سواء بالتهديد أو الاستعمال المادي الحقيقي ضد الذات أو ضد شخص آخر أو ضد مجموعة، أو ضد مجتمع، بحيث يؤدي إلى إصابة بالموت أو إصابة نفسية، أو سوء النماء، أو الحرمان"(الأسعد،٢٠١٤).

المعوقات:

يعرفها الباحث إجرائيا: بأنها تلك الصعوبات التي تحول بين منسوبي المدرسة وبين تأدية واجبهم تجاه الطفل المعنف.

مفهومه العنف ضد الأطفال:

بعد مراجعة بعض الأدبيات المتعلقة بموضوع العنف لم يجمع العلماء على تعريف متفق عليه يحدد مفهوم العنف، وذلك لأن العنف من الموضوعات الإنسانية التي تدرس من تخصصات مختلفة، فنجد أن العالم النفسي يعرفه تعريفاً مغايراً لتعريف العالم السياسي أو الاجتماعي أو القانوني، فكل منهم ينظر له من زاويته ومن تخصصه، كما أنه يتداخل مع بعض المفاهيم الأخرى التي سيتم عرضها لاحقا.

تعريف العنف في اللغة: من الفعل عنف به وعليه، أي: أخذه بشدة وقسوة ولامه لذا فهو عنيف.

واصطلاحا: جاء في معجم العلوم الاجتماعية أنه:" استخدام الضغط أو القوة استخداما غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما" (الكعبي، ٢٠١٠، ص:٢٢).

تعريف العنف ضد الأطفال (حسب منظمة الصحة العالمية):"الاستعمال المتعمد للقوة الفيزيائية (المادية) سواء بالتهديد أو الاستعمال المادي الحقيقي ضد الذات أو ضد شخص آخر أو ضد مجموعة، أو ضد مجتمع، بحيث يؤدي إلى إصابة بالموت أو إصابة نفسية، أو سوء النماء، أو الحرمان"(الأسعد،٢٠١٤).

التعريف الإجرائي للعنف ضد الطفل: كل شكل من أشكال الاستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية، أو الجنسية، أو التهديد به، أو الإهمال، يرتكبه شخص تجاه تلميذ المرحلة الابتدائية متجاوزاً بذلك حدود ما له ولاية عليه أو سلطة أو مسؤولية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية.

٢-٢: مفاهيم أخرى مرتبطة بالعنف:

يذكر حسين (٢٠٠٨م): إنه لا يمكن دراسة العنف دون الإشارة إلى بعض المفاهيم التي تتداخل وترتبط بالعنف، ومن تلك المفاهيم العدوان والغضب والإساءة والإرهاب (الشكل رقم:٢):

٢-٢-١: العنف والعدوان:

يعرف العدوان بأنه "سلوك مقصود يرمي إلى إلحاق الأذى والضرر بالشخص الآخر عن قصد وعمد" (حسين، ٢٠٠٨، ص:١٩).

من خلال التعريف السابق يتضح أن العدوان يتم بشكل مقصود ومتعمد، فيخرج من هذا التعريف ما كان عارضا، بمعنى أن السلوكيات العارضة التي قد ينتج عنها ضرراً للأشخاص الآخرين لا تعد عدوانا، ويخلط بعض الباحثين بين العدوان والعنف، حيث يرى البعض بأنهما مترادفين، والوجه الصحيح في ذلك أنه يوجد علاقة ارتباطية بين العنف والعدوان، وهي علاقة الكل بالجزء، فكل سلوك عنيف هو عدوان، وليس

بالضرورة كل عدوان يعد عنفاً ويتخذ العدوان أشكالا مختلفة، فمنها: العدوان الصريح، وهو: العدوان الذي يكون بصورة مقصودة وواضحة، وعدوان رمزي، مثل: ازدراء الآخرين والتهكم والسخرية بهم، فالعنف هو: النتيجة النهائية للعدوان.

٢-٢-٢: العنف والغضب:

الغضب هو أحد الأسباب والدوافع المؤدية للعنف، حيث يقوم الفرد بتفريغ مشاعر الغضب في صورة عنف وتدمير وعدوان، ويعرف الغضب بأنه: "ثوران في النفس يحملها على الرغبة في البطش والانتقام نتيجة حالة نفسية انفعالية تصيب الإنسان" (الدويلة، ٢٠١٧، ص: ١٨).

ويمكن القول بأن الغضب مرحلة سابقة للعنف ومؤدية له، وللغضب كثير من الآثار السلبية تؤدي إلى إحداث أضرار للفرد نفسه أو الآخرين، أو الممتلكات، كما يؤدي إلى وجود فجوة في العلاقات الاجتماعية بين الفرد والآخرين وبالتالي يكون الفرد عرضة للانحراف، وتكون فرصة وقوع العنف واردة ومتوقعة.

٢-٢-٣: العنف والإساءة:

ينطبق على الإساءة ما ينطبق على المفاهيم الأخرى المرتبطة بالعنف من حيث الخلط بينهما، وهناك مجموعة من العوامل التي تحدد تعريف الإساءة، وهي:

١- طبيعة الفعل المسيء ونوعه.

٢- مدى وشدة درجة هذا الفعل المسيء.

٣- معدل التكرار.

٤- الآثار والنتائج السلبية الناتجة.

حيث عرف (حسين، ٢٠٠٨، ص:٢١) الإساءة بأنها " سلوك وأفعال مستهجنة غير مرغوب فيها، يقوم بها الفرد المعتدي عن قصد بهدف إلحاق الضرر والأذى الجسمي أو النفسي أو الجنسي للضحية، مما يؤدي ذلك إلى ظهور نتائج نفسية واجتماعية خطيرة على شخصية الضحية" وتتضمن الإساءة تحكما وقوة وسيطرة تمارس ضد الآخرين، سواء من جانب الأب تجاه الأولاد أو الزوجة، أو من جانب المعلم تجاه التلاميذ أو الطلاب، فيمكن القول إن الإساءة تأتي من الجانب الأقوى للأضعف.

٢-٢-٤: العنف والإرهاب:

يتضمن الإرهاب صفة التخويف والترهيب والفزع والذعر وبثه في نفوس الآخرين، ويرتبط الإرهاب غالباً بالطبيعة الفكرية والعاطفية والاستمرار في القلق والتوتر في المناخ العام، والإرهاب يسبق العنف ويمهد له فالعلاقة بينهما علاقة متداخلة، ويؤدي الإرهاب إلى عدم استطاعة الضحية التصرف أو إبداء الرأي. وللإرهاب أنواع مختلفة، فقد يكون إرهاباً سياسياً، أو اجتماعياً، أو فكرياً أو دينياً، ويتخذ صوراً متعددة تؤدي في محصلتها النهائية إلى العنف.

أنواع العنف حسب الأثر الواقع على الطفل:

تتعدد أنواع العنف ضد الطفل حسب الأثر الواقع عليه إلى ما يلي :

٢-٤-١: العنف اللفظي:

ويقصد به:" استخدام الألفاظ أو الكلمات بغرض التقليل من قيمة وكرامة الطالب والتسبب في إلحاق الأذى والضرر النفسي والمعنوي به، وقد ينتج عن ذلك تأثيرات مباشرة وسريعة، أو قد تحدث تأثيرات بعد فترة متمثلة في تغيرات واضحة وملموسة في سلوك الآخر وشخصيته"(الغيلاني،٢٠١٧م) وهذا النوع من العنف يشكل خطراً على شخصية الطفل؛ لأنه يمس كرامته، ويقلل من شأنه، ويتخذ العنف اللفظي أشكالا متنوعة، مثل: السب، الشتم، التجريح بعبارات نابية، الصراخ ورفع الصوت، الترهيب والتهديد، وغيرها من العبارات المسيئة.

٢-٤-٢: العنف الجسدي:

ويقصد به:" كل فعل أو تقصير أو إهمال، يصدر من شخص عند تعامله مع شخص آخر له عليه ولاية أو سلطة أو مسؤولية أو علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية، يترتب عليه اعتداء على بدن المعتدى عليه ينتج عنه ضرر جسدي" (وزارة الشؤون الاجتماعية ،١٤٣٤ه، ص:٢).

وينجم العنف الجسدي عن ممارسات تربوية قاسية، أو عقوبات بدنية صارمة تلحق الضرر بالطفل، ويأتي العنف الجسدي في صور متعددة، مثل: الضرب باليد، أو بأداة أخرى كالعصا أو الحزام أو العقال أو غير ذلك، واللطم، والصفع، والحرق، والتسمم،

والخنق، والإغراق، والضرب بالرجل، وغيرها من الممارسات، سواء نتج عنها جروح أو كسور أو لم ينتج، فهي تعتبر اعتداء بذاتها.

ولا شك في أن العنف الجسدي ضد الطفل ينتج عنه مشكلات عصبية وعقلية، وتربوية، وسلوكية، وعاطفية، حيث يتوقع أن يصاب الأطفال الذين يتعرضون لممارسات عنف جسدية قوية إلى إعاقة دائمة نتيجة إصابة في الرأس أو كسور في الرقبة أو الظهر تؤدي إلى إصابات الحبل الشوكي، كما يتوقع أن ينتج عن ذلك سلوكيات انعزالية سلبية، أو عدائية، وانخفاض تقدير الذات، ورهاب اجتماعي، فالأطفال المعنفون ينظرون للعالم من حولهم بنظرة الخوف والقلق، وربما يتمثل لديهم سلوك العنف، فيدفعهم ذلك إلى تهديد الأطفال الآخرين، وتزيد فرصة أن يصبحوا انطوائيين، ويسيطر عليهم مشاعر الحزن (خضر،٢٠١٠).

٢-٤-٣: العنف الجنسي:

إن الاعتداء الجنسي على الأطفال هو من أخطر أنواع العنف التي يتعرض لها الأطفال، وذلك لأضراره على الوضع الحالي للطفل وكذلك مستقبلا، حيث إن الطفل الذي يتعرض إلى عنف جنسي يكون عرضة للاضطرابات النفسية والانحرافات المختلفة، وما يزيد من تفاقم هذا النوع من العنف هو تحفظ العائلات وصمتهم أمام مثل هذا العنف الإجرامي، ورفضهم التبليغ تجنباً للفضيحة.

ويعرف العنف الجنسي ضد الأطفال بأنه:" استخدام الطفل واستغلاله لإشباع رغبات جنسية لبالغ أو مراهق، ويشمل تعريض الطفل لأي نشاط أو سلوك جنسي، ويتضمن غالباً التحرش الجنسي بالطفل بملامسته أو إجباره على ملامسة المتحرش به" (ابن تونس، ٢٠١٧).

وعرف أيضا بأنه: "تعرض الشخص لأي قول أو فعل أو استغلال جنسي غير مشروع من قبل من له عليه ولاية أو سلطة أو مسؤولية أو علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية (وزارة الشئون الاجتماعية ،١٤٣٤ه، ص:٢).

ويرى (المنلا،٢٠١٥) أن الأطفال المتعرضين للعنف لا يفصحون عما يتعرضون له من عنف، فمشاعر الخزي والخوف والخجل كفيلة بصمتهم، ويعتبر أن جرائم العنف

الجنسي من أكثر الأنواع تكتما وسرية، وقد يعود السبب في ذلك إلى صغر سن الضحية واعتقاده بأن ما يحصل له يحصل لكل الأطفال، أو لعدم قدرته على التعبير ووصف ما جرى له، وإذا كان المعتدي من خارج العائلة –ونظراً لفقدان العلاقة المميزة مع الأسرة وغياب التعاطف والاهتمام به– فقد يعتقد الطفل أن التشهير بالمعتدي قد يفقده العلاقة التي تربطه به، وقد يصمت الطفل خوفاً من المعتدي وطاعة لسلطته وخضوعا لقوته.

ويتخذ العنف الجنسي أشكالاً متعددة منها:

١. **الاتصال الجنسي:** وهو قيام فرد راشد باتصال جنسي مع طفل
٢. **سفاح الأقارب:** وهو ممارسة أحد الأبوين أو أحد الأقارب العلاقة الجنسية مع أحد أطفالهم.
٣. **الاغتصاب:** وهو قيام أي فرد بالغ بالاعتداء الجنسي بالقوة على طفل.
٤. **التحرش الجنسي:** وهو الإساءة الجنسية ضد الطفل بالكلام أو الفعل دون اعتداء جنسي.
٥. إجبار الطفل على مشاهدة الأفلام الإباحية (الطيار، ٢٠١٠، ص:٤٩).

٢-٤-٤: العنف النفسي:

هناك من يصنف العنف النفسي بأنه أحد أنواع العنف، ويمكن القول بأن العنف النفسي هو ملازم لجميع أنواع العنف الأخرى، وهو نتيجة حتمية لها، ويمكن تعريف العنف النفسي بأنه: استخدام أساليب الألم النفسي ضد الأطفال كالسخرية والإهانة والنبذ أو التهميش، والألفاظ النابية، أو الإساءة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، أو نشر الشائعات (الإدارة العامة للتوجيه والإشاد،١٤٣٧، ص:٨).

وعرف أيضا بأنه "كل شكل من أشكال التعامل أو السلوك السيء الذي يأخذ صفة الاستمرار أو التكرار المطرد، يقوم به الشخص عند تعامله مع شخص آخر له عليه ولاية أو سلطة أو مسؤولية أو علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية، وذلك بهدف المساس بكرامته أو بحقوقه المعنوية التي كفلها الشرع أو النظام (وزارة الشئون الاجتماعية ،١٤٣٤ه، ص:٢).

ويتخذ العنف النفسي أشكالاً عديدة منها:

أ) **الرفض:** ويقصد به أن يكون الطفل مرفوضا في المجتمع الذي يعيش فيه، سواء كان ذلك على مستوى الأسرة إما لعدم تقبل ولادة طفل جديد أو وجود طفل معاق، أو عدم الرغبة في ولادة أنثى، أو على مستوى المدرسة كعدم قابلية الطفل في الصف نتيجة تدنٍ في مستوى تحصيله الدراسي، أو كونه أحد فئات التربية الخاصة أو غير ذلك من الأسباب التي تشعر الطفل بأنه شخص غير مرغوب فيه في الفصل الدراسي أو في المدرسة بشكل عام.

ب) **إحراج الطفل أمام الآخرين:** ويأتي على شكل استنقاص الطفل وتحقيره أمام الآخرين، فعلى مستوى الأسرة يقوم الوالدين بتحقير الطفل أمام الزوار، أو أمام اخوانه، وعلى مستوى المدرسة كالتشهير بالطلاب والاستهزاء بهم أمام الطلاب سواء في الفصول الدراسية أو في الطابور الصباحي أو في الفسح وأوقات الصلاة، وتشمل النقد اللاذع والاستخفاف بأفكار الطفل أو شكله.

ج) **التجاهل وعدم الرد أو التحدث مع الأطفال:** وتزداد فرص وقوع هذا الشكل مع زيادة انشغال الأب والأم عن أطفالهم وخصوصاً في ظل وجود التقنية الحديثة، حيث أصبحت تطبيقات الأجهزة الذكية تستنزف من الأسر الوقت الكبير في الانشغال عن الأطفال وعدم الاستجابة لهم حينما يطلبون التحدث معهم. وعلى مستوى المدرسة قد يحدث تجاهل الطفل حين شكواه من أمر ما، أو طلب المساعدة من المعلم أو المرشد أو غيرهما من منسوبي المدرسة (ترايكية،٢٠١٦).

العنف الإلكتروني:

ويقصد به: "كل أشكال السلوك غير المشروع الذي يرتكب باستخدام الحاسب الآلي أو اشتراكيات المعلومات والاتصالات ويسبب أضرارا أو تهديداً مادياً أو معنوياً للغير"(الرشيدي،٢٠١١).

إن ما يشهده العالم من تطور غير مسبوق في مجال التكنولوجيا والمعلومات والاتصالات، وما يشهده المجتمع من إفراط في استخدام هذه التقنية وسهولة حملها والتنقل بها، أدى إلى التقارب زمنياً ومكانياً بين الدول والشعوب، وأتاح ذلك لضعاف النفوس من أصحاب المهارة الإلكترونية من استخدام تلك التقنية لارتكاب العديد من الجرائم التي تتضمن ممارسة العنف ضد الأطفال، وبطريقة غير مباشرة مع الضحية،

ويمارس هذا النوع من العنف عن بعد ويصل إلى نفس نتائج العنف المادي والمعنوي المباشر مع الضحية.

وينتج عن هذا النوع من العنف العديد من المخاطر الاجتماعية التي تتمثل في إضعاف المشاركة الاجتماعية والوجدانية بين أفراد الأسرة وبالتالي المجتمع، هذا بالإضافة إلى التهديد للقيم والهوية والغزو الفكري المتطرف، كما أن العنف الإلكتروني له مخاطر نفسية عديدة تتمثل في صراعات نفسية داخلية بسبب الوهم الذي يعيشه من خلال تعامله مع العالم الافتراضي والتخيلي على الإنترنت.

كما أن له آثاراً قريبة المدى وبعيدة المدى على الصحة البدنية من جراء إشعاع صادر عن هذه الأجهزة، وكذلك وجود أضرار تؤثر على العمود الفقري والرقبة والأرجل. كما أن هناك مخاطر جنائية تكمن في كون شبكات الإنترنت بيئة خصبة لاصطياد الأطفال ودفعهم إلى عالم الجريمة، سواء كانوا فاعلين أصليين أو مشاركين أو ضحايا دون علم منهم، فعلى سبيل المثال: مشاركة الطفل للتنظيمات والجماعات الغير مشروعة في أنشطتها من خلال تعاملهم معه عبر الإنترنت واستقطابه لتنفيذ بعض الأنشطة الإجرامية.

ويتخذ العنف الإلكتروني أشكالاً وأنماطاً مختلفة ومن أهم صوره ما يلي:

١- **السطو على المعلومات وتخريب الأجهزة وشبكات الاتصال والمعلومات:**مثل اختراق المواقع الإلكترونية، والسطو على محتواها أو تعديلها واستغلالها على نحو مخالف.

٢- **الاستيلاء على الأموال:** ويستهدف هذا النوع من العنف الإلكتروني أموال الناس عن طريق استخدام فيروسات أو بعض البرامج الاحتيالية للحصول على تلك الأموال واستغلالها لصالحهم.

٣- **التشهير والانتقام الإلكتروني: مثل:** الابتزاز الإلكتروني الذي يتم فيه الحصول على صور أو معلومات للضحية ومن ثم يقوم بمراسلته إلكترونيا وتهديده بدفع مبالغ معينة مقابل نشر تلك الصور أو المعلومات عبر شبكات الإنترنت لإلحاق الضرر لشخصه أو سمعته.

٤- **التحرش الجنسي:** ويشمل العنف الإلكتروني بعض الممارسات الخاصة بالتحرش الجنسي ومن أمثلة ذلك: إرسال رسائل إلكترونية تحتوي على صور فاضحة ومقاطع فيديو إباحية أو عبارات خادشه للحياء.

٥- وصل العنف الإلكتروني إلى إمكانية استخدام شبكة الإنترنت في الدعوة إلى الترويج لأفكار هدامة ومدمرة كالدعوة للانتحار.

معوقات حماية الطفل المعنف وبعض الحلول:

أولا-ثقافة الأسرة:

تعد ثقافة الأسرة من أبرز المعوقات التي يمكن أن تواجهها المدرسة في القيام بدورها في حماية الطفل المعنف، وقد أكد منسوبو المدارس في الدراسة الميدانية من خلال مجموعات التركيز والمقابلات على عدم تقبل بعض الأسر قيام المدرسة بهذا الدور، واعتبار ذلك دخولاً في خصوصيات الأسرة، أو أن ولي الأمر له الحق في ضرب الطفل وتعنيفه، ويمكن التغلب على هذه المعوقات والحد منها بما يلي:

١- استثمار مجالس الآباء في توعيتهم بأهمية دور المدرسة في حماية الطفل المعنف.

٢- توعية الأسر عن طريق وسائل الإعلام المختلفة كالإذاعة والتلفزيون وأجهزة الصراف الآلي واللوحات الإلكترونية.

٣- اجتماع المرشد الطلابي بأولياء الأمور بشكل فردي وتبصيرهم بدور المدرسة في حماية الطفل المعنف.

٤- استثمار وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالمدرسة في توصيل رسالتها ورؤيتها حول دورها في حماية الطفل المعنف إلى المجتمع.

٥- استثمار فترة استقبال الأطفال المستجدين في تبصير أولياء الأمور بدور المدرسة في حماية الطفل المعنف.

ثانيا: ضعف الدافعية لدى بعض المعلمين:

أيضا من المعوقات التي توصلت لها الدراسة والتي قد تحد من قيام المدرسة بدورها، ضعف الدافعية لدى بعض المعلمين، وذلك للأسباب التالية:

١- انشغال المعلمين بكم هائل من الحصص التدريسية.

٢- تكليف المعلمين بمهام أخرى بالإضافة إلى التدريس، كالإشراف والمناوبة وريادة الفصول وغيرها.

٣- خوف المعلم من تبعات المساعدة وخصوصاً التبليغ.

٤- ضعف الإعداد المهني لبعض المعلمين.

ويمكن الحد من هذه المعوقات بما يلي:

١. تبصير المعلمين بميثاق أخلاقيات مهنة التعليم.

٢. إطلاع المعلمين على نظام الحماية من الإيذاء ونظام حماية الطفل والمتعلقة بالإبلاغ عن الحالات وموقف الشخص الذي قام بالتبليغ، وهي كما يلي:

المادة الثانية والعشرون:

"على كل من يطلع على حالة إيذاء أو إهمال، تبليغ الجهات المختصة فورا" (نظام حماية الطفل،١٤٣٦، ص:٧)

وجاء في اللائحة التنفيذية للنظام أنه عند اكتشاف حالة إيذاء أو إهمال للطفل أو عدم تمكينه من حقوقه من قبل المدارس أو المؤسسات التعليمية الأخرى وتعذر إيجاد حلول مناسبة للحالة من قبل المؤسسة التعليمية، تقوم إدارة المدرسة أو من يقوم مقامها بتبليغ الجهة المختصة بوزارة الشؤون الاجتماعية بذلك مع إرسال تقرير عن الحالة، وتعمل على تسهيل أمر وصول ودخول مندوبي الوزارة إلى المدرسة أو المؤسسة التعليمية لمقابلة الحالة ومتابعة وضعها، وفي حالة الإيذاء أو الإهمال الخطير –فيتم بالإضافة إلى ذلك– إبلاغ الشرطة، وفي كل الأحوال على إدارات التعليم والمدارس وضع الآلية المناسبة لإرسال جميع الإحصائيات المتعلقة بإيذاء وإهمال الأطفال إلى وزارة الشؤون الاجتماعية بما في ذلك الحالات التي تم حلها أو معالجتها وديًّا من قبلهم (الإدارة العامة للحماية الاجتماعية،د.ت،ص:٤٠)

وكذلك يجب إطلاع منسوبي المدرسة على نظام الحماية من الإيذاء، والتي تتضمن ما يلي:

المادة الثالثة:

١. يجب على كل من يطلع على حالة إيذاء الإبلاغ عنها فوراً.

٢. مراعاة ما تقضي به الأنظمة ذات العلاقة من إجراءات، يلتزم كل موظف عام– مدني أو عسكري –وكل عامل في القطاع الأهلي، اطّلع على حالة إيذاء –بحكم عمله–إحاطة جهة عمله بالحالة عند علمه بها، وعليها إبلاغ الوزارة أو الشرطة بحالة الإيذاء فور العلم بها، وتحدد اللوائح إجراءات التبليغ.

المادة الرابعة:

١. تتولى الوزارة والشرطة تلقي البلاغات عن حالات الإيذاء، سواء كان ذلك ممن تعرض له مباشرة أو عن طريق الجهات الحكومية بما فيها الجهات الأمنية المختصة أو الصحية، أو الجهات الأهلية، أو ممن يطلع عليها.

٢. إذا تلقت الشرطة بلاغاً عن حالة إيذاء، فإن عليها اتخاذ ما يدخل ضمن اختصاصها من إجراءات، وإحالة البلاغ مباشرة إلى الوزارة.

المادة الخامسة:

١. لا يجوز الإفصاح عن هوية المبلغ عن حالة إيذاء إلا برضاه، أو في الحالات التي تحددها اللوائح التنفيذية، ويلتزم موظفو الوزارة وكل من يطلع -بحكم عمله-على معلومات عن حالات الإيذاء بالمحافظة على سرية ما يطلعون عليه من معلومات.

٢. يُساءل تأديبيا -وفقاً للإجراءات المقررة نظاماً -كل موظف عام -مدني أو عسكري-وكل عامل في القطاع الأهلي، يخالف أيًّا من الأحكام المتعلقة بالإبلاغ عن حالات الإيذاء الواردة في هذا النظام.

المادة السادسة:

١. يُعفى المبلغ حَسَن النية من المسؤولية إذا تبين أن الحالة التي بلغ عنها ليست حالة إيذاء وفقاً لأحكام هذا النظام.

ثالثا: ضعف دور الإرشاد الطلابي بالمدرسة:

تعاني بعض المدارس من ضعف دور الإرشاد الطلابي، وذلك للأسباب التالية:

١. قلة عدد المرشدين الطلابيين مقارنة بأعداد الطلاب: حيث توجد بعض المدارس بدون مرشد طلابي مفرغ، أو يكون عدد التلاميذ يتجاوز ستمائة طالب، ولا يوجد في المدرسة إلا مرشد طلابي واحد.

٢. ضعف التأهيل المهني للمرشد الطلابي: حيث يوجد بعض المرشدين الطلابيين الذين أسند إليهم الإرشاد الطلابي منذ عشرات السنين ولم يحصل على دورات تدريبية، وقد أكدت دراسة (الرواجفة:٢٠٠٩) على أن من أبرز معوقات عمل

المرشد الطلابي ضعف تأهيله المهني، وقدرته على كسب ثقة التلاميذ وإنهاء العلاقة الإرشادية.

٣. قيام المرشد الطلابي في المدرسة بأعمال إدارية أخرى كأعمال الوكيل أو القائد أو غيره.

٤. إسناد الإرشاد الطلابي لغير المختصين.

رابعا: غموض إجراءات التعامل مع الأطفال المعنفين في المدارس:

يتردد العاملون في المدارس في عملية تحويل الأطفال المعنفين، لأنهم يشعرون بغموض في إجراءات التعامل مع حالات الأطفال المعنفين، وقد اتضح من خلال المقابلة التي أجريت مع قادة المدارس، وكذلك في جلسات التركيز مع منسوبي المدارس أن التعامل مع هذه الحالات يكون وفق اجتهادات فردية من قبل المرشد الطلابي أو قائد المدرسة. **ومن الحلول المقترحة ما يلي:**

١. إيجاد لائحة إجرائية موحدة ومكتوبة ومعتمدة من وزارة التعليم يتم العمل بها في جميع المدارس لحماية الطفل المعنف.

٢. إلزامية المدارس برفع خطط لحماية الطفل المعنف مع بداية كل فصل أو عام دراسي إلى إدارات التوجيه والإرشاد.

خامسا: ضعف الإقبال على الدورات التدريبية الخاصة بحماية الطفل المعنف:

من خلال ما توصلت إليه الدراسة الميدانية من ضعف إقبال منسوبي المدارس على الدورات التدريبية الخاصة بحماية الطفل، ذكر قائدو المدارس وكذلك المشاركون في جلسات التركيز الأسباب التالية:

١- اهتمام منسوبي المدارس بالدورات التخصصية، كل بحسب تخصصه الجامعي والمواد التي يدرسها.

٢- ربط التسجيل في الدورات التدريبية بموافقة قائد المدرسة، حيث ترتبط موافقة قائد المدرسة بظروف المدرسة وغياب المعلمين وكثرة الاستئذان، وزيادة أعداد الطلاب مما يضطر قائد المدرسة لرفض الدورات المسجلة.

٣- بُعد مراكز التدريب عن المدارس وأماكن إقامة المعلمين، وكذلك وجودها في أماكن مزدحمة.

٤- ضعف دافعية منسوبي المدارس؛ لضعف العائد المادي أو المعنوي من الدورات التدريبية من وجهة نظرهم، **ومن الحلول المقترحة ما يلي:**

١. تنسيق قائد المدرسة بين زملائه في الدورات التدريبية، ووضع جدول واضح ومعلن أمام الجميع باليوم واسم الدورة ومقرها، وتبصير منسوبي المدرسة بأهمية التعاون في هذا الجانب مع تطبيق نظام الانضباط المدرسي.

٢. جلب المتخصصين بحماية الطفل إلى المدرسة للقيام بتدريب منسوبي المدرسة داخل المدرسة.

٣. إلزام المرشد الطلابي بأخذ دورة مكثفة حول حماية الطفل المعنف، ونقل الخبرة لزملائه داخل المدرسة.

٤. إتاحة الفرصة للتدريب المسائي، وإعطاء حوافز أكثر فاعلية لجذب منسوبي المدرسة للتسجيل في دورات حماية الطفل المعنف.

بعض السبل للتغلب على معوقات حماية الطفل المعنف:

أولا: ثقافة الأسرة:

تعد ثقافة الأسرة من أبرز المعوقات التي يمكن أن تواجهها المدرسة في القيام بدورها في حماية الطفل المعنف، وقد أكد منسوبو المدارس في الدراسة الميدانية من خلال مجموعات التركيز والمقابلات على عدم تقبل بعض الأسر قيام المدرسة بهذا الدور، واعتبار ذلك دخولاً في خصوصيات الأسرة، أو أن ولي الأمر له الحق في ضرب الطفل وتعنيفه، ويمكن التغلب على هذه المعوقات والحد منها بما يلي:

١- استثمار مجالس الآباء في توعيتهم بأهمية دور المدرسة في حماية الطفل المعنف.

٢- توعية الأسر عن طريق وسائل الإعلام المختلفة كالإذاعة والتلفزيون وأجهزة الصراف الآلي واللوحات الإلكترونية.

٣- اجتماع المرشد الطلابي بأولياء الأمور بشكل فردي وتبصيرهم بدور المدرسة في حماية الطفل المعنف.

٤- استثمار وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالمدرسة في توصيل رسالتها ورؤيتها حول دورها في حماية الطفل المعنف إلى المجتمع.

٥- استثمار فترة استقبال الأطفال المستجدين في تبصير أولياء الأمور بدور المدرسة في حماية الطفل المعنف.

ثانيا: ضعف الدافعية لدى بعض المعلمين:

أيضا من المعوقات التي توصلت لها الدراسة والتي قد تحد من قيام المدرسة بدورها، ضعف الدافعية لدى بعض المعلمين، وذلك للأسباب التالية:

١- انشغال المعلمين بكم هائل من الحصص التدريسية.

٢- تكليف المعلمين بمهام أخرى بالإضافة إلى التدريس، كالإشراف والمناوبة وريادة الفصول وغيرها.

٣- خوف المعلم من تبعات المساعدة وخصوصاً التبليغ.

٤- ضعف الإعداد المهني لبعض المعلمين.

ويمكن الحد من هذه المعوقات بما يلي:

١- تبصير المعلمين بميثاق أخلاقيات مهنة التعليم.

٢- إطلاع المعلمين على نظام الحماية من الإيذاء ونظام حماية الطفل والمتعلقة بالإبلاغ عن الحالات وموقف الشخص الذي قام بالتبليغ، وهي كما يلي:

المادة الثانية والعشرون:

"على كل من يطلع على حالة إيذاء أو إهمال، تبليغ الجهات المختصة فورا" (نظام حماية الطفل،١٤٣٦، ص:٧)

وجاء في اللائحة التنفيذية للنظام أنه عند اكتشاف حالة إيذاء أو إهمال للطفل أو عدم تمكينه من حقوقه من قبل المدارس أو المؤسسات التعليمية الأخرى وتعذر إيجاد حلول مناسبة للحالة من قبل المؤسسة التعليمية، تقوم إدارة المدرسة أو من يقوم مقامها بتبليغ الجهة المختصة بوزارة الشؤون الاجتماعية بذلك مع إرسال تقرير عن الحالة، وتعمل على تسهيل أمر وصول ودخول مندوبي الوزارة إلى المدرسة أو المؤسسة التعليمية لمقابلة الحالة ومتابعة وضعها، وفي حالة الإيذاء أو الإهمال الخطير -فيتم بالإضافة إلى ذلك- إبلاغ الشرطة، وفي كل الأحوال على إدارات التعليم والمدارس وضع الآلية المناسبة لإرسال جميع الإحصائيات المتعلقة بإيذاء وإهمال الأطفال إلى وزارة الشؤون

الاجتماعية بما في ذلك الحالات التي تم حلها أو معالجتها وديًّا من قبلهم (الإدارة العامة للحماية الاجتماعية،د.ت،ص:٤٠)

وكذلك يجب إطلاع منسوبي المدرسة على نظام الحماية من الإيذاء، والتي تتضمن ما يلي:

المادة الثالثة:

١- يجب على كل من يطلع على حالة إيذاء الإبلاغ عنها فوراً.

٢- مراعاة ما تقضي به الأنظمة ذات العلاقة من إجراءات، يلتزم كل موظف عام- مدني أو عسكري -وكل عامل في القطاع الأهلي، اطّلع على حالة إيذاء -بحكم عمله-إحاطة جهة عمله بالحالة عند علمه بها، وعليها إبلاغ الوزارة أو الشرطة بحالة الإيذاء فور العلم بها، وتحدد اللوائح إجراءات التبليغ.

المادة الرابعة:

١- تتولى الوزارة والشرطة تلقي البلاغات عن حالات الإيذاء، سواء كان ذلك ممن تعرض له مباشرة أو عن طريق الجهات الحكومية بما فيها الجهات الأمنية المختصة أو الصحية، أو الجهات الأهلية، أو ممن يطلع عليها.

٢- إذا تلقت الشرطة بلاغاً عن حالة إيذاء، فإن عليها اتخاذ ما يدخل ضمن اختصاصها من إجراءات، وإحالة البلاغ مباشرة إلى الوزارة.

المادة الخامسة:

١- لا يجوز الإفصاح عن هوية المبلغ عن حالة إيذاء إلا برضاه، أو في الحالات التي تحددها اللوائح التنفيذية، ويلتزم موظفو الوزارة وكل من يطلع -بحكم عمله-على معلومات عن حالات الإيذاء بالمحافظة على سرية ما يطلعون عليه من معلومات.

٢- يُساءل تأديبيا -وفقاً للإجراءات المقررة نظاماً -كل موظف عام -مدني أو عسكري-وكل عامل في القطاع الأهلي، يخالف أيًّا من الأحكام المتعلقة بالإبلاغ عن حالات الإيذاء الواردة في هذا النظام.

المادة السادسة:

١-يُعفى المبلغ حَسَن النية من المسؤولية إذا تبين أن الحالة التي بلغ عنها ليست حالة إيذاء وفقاً لأحكام هذا النظام.

ثالثا: ضعف دور الإرشاد الطلابي بالمدرسة:

تعاني بعض المدارس من ضعف دور الإرشاد الطلابي، وذلك للأسباب التالية:

١. قلة عدد المرشدين الطلابيين مقارنة بأعداد الطلاب: حيث توجد بعض المدارس بدون مرشد طلابي مفرغ، أو يكون عدد التلاميذ يتجاوز ستمائة طالب، ولا يوجد في المدرسة إلا مرشد طلابي واحد.

٢. ضعف التأهيل المهني للمرشد الطلابي: حيث يوجد بعض المرشدين الطلابيين الذين أسند إليهم الإرشاد الطلابي منذ عشرات السنين ولم يحصل على دورات تدريبية، وقد أكدت دراسة (الرواجفة:٢٠٠٩) على أن من أبرز معوقات عمل المرشد الطلابي ضعف تأهيله المهني، وقدرته على كسب ثقة التلاميذ وإنهاء العلاقة الإرشادية.

٣. قيام المرشد الطلابي في المدرسة بأعمال إدارية أخرى كأعمال الوكيل أو القائد أو غيره.

٤. إسناد الإرشاد الطلابي لغير المختصين.

رابعا: غموض إجراءات التعامل مع الأطفال المعنفين في المدارس:

يتردد العاملون في المدارس في عملية تحويل الأطفال المعنفين، لأنهم يشعرون بغموض في إجراءات التعامل مع حالات الأطفال المعنفين، وقد اتضح من خلال المقابلة التي أجريت مع قادة المدارس، وكذلك في جلسات التركيز مع منسوبي المدارس أن التعامل مع هذه الحالات يكون وفق اجتهادات فردية من قبل المرشد الطلابي أو قائد المدرسة. **ومن الحلول المقترحة ما يلي:**

١. إيجاد لائحة إجرائية موحدة ومكتوبة ومعتمدة من وزارة التعليم يتم العمل بها في جميع المدارس لحماية الطفل المعنف.

٢. إلزامية المدارس برفع خطط لحماية الطفل المعنف مع بداية كل فصل أو عام دراسي إلى إدارات التوجيه والإرشاد.

خامسا: ضعف الإقبال على الدورات التدريبية الخاصة بحماية الطفل المعنف:

من خلال ما توصلت إليه الدراسة الميدانية من ضعف إقبال منسوبي المدارس على الدورات التدريبية الخاصة بحماية الطفل، ذكر قائدو المدارس وكذلك المشاركون في جلسات التركيز الأسباب التالية:

١. اهتمام منسوبي المدارس بالدورات التخصصية، كل بحسب تخصصه الجامعي والمواد التي يدرسها.
٢. ربط التسجيل في الدورات التدريبية بموافقة قائد المدرسة، حيث ترتبط موافقة قائد المدرسة بظروف المدرسة وغياب المعلمين وكثرة الاستئذان، وزيادة أعداد الطلاب مما يضطر قائد المدرسة لرفض الدورات المسجلة.
٣. بُعد مراكز التدريب عن المدارس وأماكن إقامة المعلمين، وكذلك وجودها في أماكن مزدحمة.
٤. ضعف دافعية منسوبي المدارس؛ لضعف العائد المادي أو المعنوي من الدورات التدريبية من وجهة نظرهم، ومن الحلول المقترحة ما يلي:
٥. تنسيق قائد المدرسة بين زملائه في الدورات التدريبية، ووضع جدول واضح ومعلن أمام الجميع باليوم واسم الدورة ومقرها، وتبصير منسوبي المدرسة بأهمية التعاون في هذا الجانب مع تطبيق نظام الانضباط المدرسي.
٦. جلب المتخصصين بحماية الطفل إلى المدرسة للقيام بتدريب منسوبي المدرسة داخل المدرسة.
٧. إلزام المرشد الطلابي بأخذ دورة مكثفة حول حماية الطفل المعنف، ونقل الخبرة لزملائه داخل المدرسة.
٨. إتاحة الفرصة للتدريب المسائي، وإعطاء حوافز أكثر فاعلية لجذب منسوبي المدرسة للتسجيل في دورات حماية الطفل المعنف.

منهج الدراسة:

إن طبيعة موضوع الدراسة هي التي تحدد المنهج الذي تم الاستعانة به في الدراسة، ونظراً أن الدراسة الحالية تتناول "دور المدرسة الابتدائية في حماية الطفل المعنّف" تُعد من الدراسات الوصفية، وتحقيقاً لأهداف الدراسة فإن الباحث اعتمد في إجراء هذه الدراسة على المنهج الوصفي المسحي، الذي "يهدف إلى وصف واقع الظاهرة المراد دراستها بواسطة استجواب جميع أفراد مجتمع البحث أو عينة كبيرة منهم بصورة مباشرة (مقابلة) أو بصورة مباشرة وغير مباشرة (استبانة) "(العساف، ٢٠١٢م، ص ١٧١).ولا

يقتصر المنهج الوصفي على وصف الظاهرة وجمع المعلومات والبيانات عنها بل لابد من تصنيف هذه المعلومات وتنظيمها والتعبير عنها كمياً وكيفياً بحيث يؤدي ذلك إلى الوصول إلى فهم لعلاقات هذه الظاهرة مع غيرها من الظواهر" (عبيدات؛ عبدالحق؛ عدس، ٢٠١٤، ١٨١).

مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة الحالية من جميع قادة المدارس والمعلمين والمرشدين الطلابيين ورواد النشاط الطلابي في المدارس الابتدائية الحكومية بنين بمدينة الرياض، والبالغ عددهم (١٠٤٤٥)، وذلك بواقع (٤٨٠) قائد مدرسة، و (٩٣٨٠) معلم، و (١٤٠) رائد نشاط، و (٤٤٥) مرشد طلابي (إدارة تعليم الرياض،١٤٤٠هـ)، وذلك كما يتضح من خلال الجدول التالي وذلك على النحو التالي:

جدول توزيع أفراد مجتمع الدراسة وفقاً لمتغير الوظيفة

م	المكتب	عدد المدارس	عدد المعلمين	عدد القادة	عدد رواد النشاط	عدد المرشدين
١-	الرائد	٢١	٤٨٥	٢١	١٠	٢٣
٢-	الشمال	٢٢	٣٩٢	٢٢	٦	١٧
٣-	الوسط	٤٤	٧٩٦	٤٤	٥	٣٨
٤-	الجنوب	٥٥	١٠١٥	٥٥	٢٢	٥١
٥-	الروابي	٣٩	٧٣٦	٣٩	١٦	٣٦
٦-	الروضة	٢٤	٥١٤	٢٤	٨	٢٦
٧-	قرطبة	٥٥	١٣٢٨	٥٥	١٢	٦٧
٨-	الشرق	٤٢	٨٣٣	٤٤	١١	٤٤
٩-	الغرب	٥٩	١٠٨٥	٥٩	٢٠	٥٢
١٠-	السويدي	٥٦	٩٣١	٥٦	١٦	٤١
١١-	العزيزية	٤٧	١٠٦٧	٤٧	١٢	٣٩
١٢-	الدرعية	١٤	١٩٨	١٤	٢	١١
الإجمالي		**٤٧٨**	**٩٣٨٠**	**٤٨٠**	**١٤٠**	**٤٤٥**

عينة الدراسة :

العينة: جزء محدد كما ونوعا يمثل عدداً من الافراد يحملون الصفات الموجودة نفسها في مجتمع الدراسة (على شرط ان تتاح الفرصة لكل فرد من مجتمع الأصل لمن يقع عليه الاختيار، فيكون ضمن العينة دون تدخل او تحيز او تعصب الباحث) أي إعطاء فرصة متكافئة لجميع افراد مجتمع الدراسة الذين يقع عليهم الاختيار (مسلم وعبد الرحيم، ٢٠١١)، وتكونت عينة الدراسة في الدراسة الحالية من الفئات التالية:

عينة الدراسة لمجموعات التركيز، فهي تتكون من (٨) مجموعات تركيز مطبقة على منسوبي (٨) من المدارس الابتدائية الحكومية بنين بمدينة الرياض، وقد استخدم الباحث العينة العشوائية العنقودية للحصول على عينة الدراسة لهذه الدراسة، حيث تم تقسيم تعليم مدينة الرياض إلى ثمان مجموعات وهي كالتالي:

- مجموعة مدارس الشمال.
- مجموعة مدارس الشرق.
- مجموعة مدارس الغرب.
- مجموعة مدارس الجنوب
- مجموعة مدارس الوسط.
- مجموعة مدارس المزاحمية.
- مجموعة مدارس ضرما.
- مجموعة مدارس الدرعية.

وتم خلط مدارس كل مجموعة من المجموعات واختيار مدرسة واحدة بشكل عشوائي وتم تطبيق مجموعة التركيز على منسوبي كل مدرسة، ليصبح عدد مجموعات التركيز ثمان مجموعات تركيز.

أداة الدراسة.

لتحقيق أهداف الدراسة و الإجابة على تساؤلاته، استخدام الباحث مجموعات التركيز، وفيما يلي عرضاً مفصلاً وذلك على النحو التالي:

مجموعات التركيز "focus group "

تم استخدام هذه الأداة لجمع المعلومات حول دور المدرسة الابتدائية في حماية الطفل المعنف عن طريق جلسات مناقشة منظمة، مع ثمان مجموعات بؤرية مكونة معلمي المدرسة الابتدائية في مدينة الرياض، وذلك بهدف الحصول على فهم أعمق لوجهات نظر المشاركين وخبرتهم ومواقفهم وإدراكهم لدورهم في حماية الطفل المعنف، وقد تم استبعاد القائد في هذه الأداة لأنه يفضل في مجموعات التركيز ألا يكون المدير في نفس الجلسة مع موظفين يعملون تحت إدارته، وتعرّف مجموعات التركيز بأنها " طريقة منهجية من طرق البحث الكيفي، وتهدف إلى جمع معلومات كيفية حول موضوع محدد"(العامري،١٤٣٢)، وقد تمّ عرض الأداة على مجموعة من المحكمين لتوضيح آرائهم ومقترحاتهم حول أداة الدراسة، وفي ضوء مقترحاتهم تم عمل التعديلات اللازمة للوصول إلى الشكل النهائي لأداة الدراسة.

تصميم مجموعات التركيز:

تهدف مجموعات التركيز إلى جمع معلومات كيفية حول موضوع محدد، والذي يتمثل في هذه الدراسة في دور المدرسة الابتدائية في حماية الطفل المعنف، ويناقش من قبل مجموعة من منسوبي المدرسة (وكيل، مرشد، معلم، رائد نشاط)، وذلك لأهمية دورهم المشترك في حماية الطفل المعنف، من أجل الوصول إلى مجموعة من التصورات، والاتفاقات الجماعية حول الموضوع، والتي تفيد في اتخاذ القرارات، والوصول إلى حلول محددة لمعالجة مشكلة الطفل المعنف. وتم من خلال هذه الطريقة الحصول على معلومات لا يمكن الوصول إليها بالأدوات التقليدية، لما تمتاز به من قدرة على جمع وجهات نظر متعددة ومنظورات مختلفة للموضوع، والوصول إلى فهم مشترك حول دور منسوبي المدرسة لحماية الطفل المعنف في جو من التفاعل داخل الجماعة. وقد تم العمل على تحقيق شروط نجاح مجموعات التركيز المتمثلة في: تركيبة المجموعة وملائمتها: حيث كانت المجموعة الواحدة مكونة من (عدد من المعلمين في المدرسة، المرشد الطلابي، رائد النشاط، وكيل المدرسة) لوجود تجانس بين المجموعة، حيث أن قضية البحث مشتركة بينهم، وهذا يؤدي إلى تفاعل ومناقشة سلسة، وكان عدد المجموعة بحسب المتاح من المعلمين في المدرسة. وقد تم تحقيق الشرط الثاني وهو اختيار المكان المناسب الذي يدلي فيه منسوبو المدرسة بآرائهم وقد تمّ تنفيذها داخل المدرسة: (قاعة

الاجتماعات، أو المكتبة، أو في مصادر التعلم) في مدة زمنية تقدر بساعة تقريبا. وتمّ تسجيل نقاشات المجموعة بدقة وتحليل هذه النقاشات بعمق. وقد تم إجراؤها وفقاً لما ذكره (العامري،١٤٣٢) من إجراءات منهجية وهي كالتالي:

١. تحديد الهدف من المجموعة البؤرية ويتمثل في هذه الدراسة في تسليط الضوء على دور المدرسة الابتدائية في حماية الطفل المعنف.
٢. إعداد موضوعات المناقشة المتمثلة في: دور منسوبي المدرسة في الكشف المبكر عن الطفل المعنف، ودورهم في مساعدته ومساندته.
٣. تحديد مجتمع أعضاء المناقشة وهم منسوبي المدارس الابتدائية في مدينة الرياض من معلمين ومرشدين ورواد نشاط.
٤. تم التنسيق مع قائدي المدارس لانعقاد المجموعات البؤرية.
٥. مرحلة الانعقاد وإدارة النقاشات وتم من خلالها تعريف المجموعة البؤرية بالهدف، وإثارة التساؤلات، والنقاشات للمشاركين، وفق دليل مجموعة التركيز ملحق رقم (٧).
٦. تم تسجيل البيانات بدقة ووضوح.
٧. تم استخلاص النتائج النهائية التي توصلت إليها المجموعة البؤرية.

الأساليب الإحصائية للدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة وتحليل البيانات التي تم سيتم تجميعها، فسوف يتم استخدام العديد من الأساليب الإحصائية المناسبة باستخدام الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية Statistical Package والتي يرمز لها اختصاراً بالرمز (SPSS)، وبعد ذلك تم استخدام الأساليب الإحصائية التالية :

١. التكرارات والنسب المئوية للتعرف على الخصائص الوظيفية لأفراد عينة الدراسة.
٢. معامل ارتباط بيرسون(Pearson Correlation) لحساب صدق الاتساق الدّاخلي لأداة الدراسة.
٣. معامل ألفاكرونباخ (Cronbach's Alpha) لحساب معامل ثبات المحاور المختلفة لأداة الدراسة. المتوسط الحسابي " Mean" وذلك لمعرفة مدى ارتفاع أو انخفاض استجابات أفراد الدراسة عن المحاور الرئيسة (متوسطات العبارات)، مع العلم بأنه يفيد في ترتيب المحاور حسب أعلى متوسط حسابي.

٤. تم استخدام الانحراف المعياري "Standard Deviation" للتعرف على مدى انحراف استجابات أفراد الدراسة لكل عبارة من عبارات متغيرات الدراسة، ولكل محور من المحاور الرئيسة عن متوسطها الحسابي. ويلاحظ أن الانحراف المعياري يوضح التشتت في استجابات أفراد عينة الدراسة لكل عبارة من عبارات متغيرات الدراسة، إلى جانب المحاور الرئيسة، فكلما اقتربت قيمته من الصفر تركزت الاستجابات وانخفض تشتتها بين المقياس.

٥. تم استخدام تحليل التباين الأحادي (one way anova)؛ للتعرف على الفروق في استجابات أفراد الدراسة حول محاور الدراسة باختلاف متغيرات (العمل الحالي، سنوات الخبرة).

٦. تم استخدام اختبار كروسكال واليس (Kruskall-wallis) بديلاً عن تحليل التباين الأحادي (one way anova)؛ للتعرف على الفروق في استجابات أفراد الدراسة حول محاور الدراسة باختلاف متغير (المؤهل العلمي).

كشفت النتائج عن دور المدرسة الابتدائية في مساعدة الطفل المعنف، وذلك على النحو التالي:

جدول التالي يوضح دور المدرسة الابتدائية في مساعدة الطفل المعنف
من خلال مجموعات التركيز (ن) = ٨)

م	العبارات	نعم		إلى حد ما		لا		متوسط حسابي	انحراف معياري	ترتيب
		ك	%	ك	%	ك	%			
٤	سرعة استجابة المدرسة لمساعدة الطفل المعنف.	٦	٧٥.٠	٢	٢٥.٠	٠	٠.٠	٢.٧٥	٠.٨١	١
١	دور لجنة التوجيه والإرشاد في مساعدة الطفل المعنف.	٥	٧١.٤	١	١٤.٣	١	١٤.٣	٢.٥٧	٠.٦٣	٢
٣	وجود خطة بالمدرسة للتعامل مع حالات الأطفال المعنفين.	٤	٥٠.٠	٢	٢٥.٠	٢	٢٥.٠	٢.٢٥	٠.٧٨	٣
٢	دور المدرسة في تقديم برامج تأهيلية للأطفال المعنفين.	٣	٣٧.٥	٤	٥٠.٠	١	١٢.٥	٢.٢٥	٠.٨٦	٤
	المتوسط الحسابي العام							**٢.٤٥**	٠.٦٦	–

يتضح من خلال الجدول أن محور دور المدرسة الابتدائية في مساعدة الطفل المعنف كما يراها منسوبو المدارس الابتدائية بالرياض يتكون من (٤) عبارات، تراوحت المتوسطات الحسابية لعبارات المحور ما بين (٢.٢٥ ، ٢.٧٥) من أصل (٣.٠) درجات، وهذه المتوسطات تقع بالفئتين الثانية والثالثة من فئات المقياس المتدرج الثلاثي، وتشير النتيجة السابقة إلى أن استجابات أفراد الدراسة حول عبارات دور المدرسة الابتدائية في مساعدة الطفل المعنف كما يراها منسوبو المدارس الابتدائية بالرياض تتراوح ما بين (نعم – إلى حد ما)

بلغ المتوسط الحسابي العام لعبارات المحور (٢.٤٥) بانحراف معياري (٠.٦٦)، وهذا يدل على أن هناك موافقة بين أفراد الدراسة على دور المدرسة الابتدائية في مساعدة الطفل المعنف كما يراها منسوبو المدارس الابتدائية بالرياض، وذلك يتمثل في قيام المدرسة بكل من (سرعة استجابة المدرسة لمساعدة الطفل المعنف، وكذلك الدور الإيجابي للجنة التوجيه والإرشاد في مساعدة الطفل المعنف)، والعبارات التالية تناقش بنوع من التفصيل دور المدرسة الابتدائية في مساعدة الطفل المعنف كما يراها منسوبو المدارس الابتدائية بالرياض، من خلال مجموعات التركيز، وذلك على النحو التالي:

- جاءت العبارة رقم (٤) والتي تنص على (سرعة استجابة المدرسة لمساعدة الطفل المعنف) بالمرتبة الأولى بين العبارات الخاصة بدور المدرسة الابتدائية في مساعدة الطفل المعنف بمتوسط حسابي (٢.٧٥) وبانحراف معياري (٠.٨١)، وهذا يدل على أن هناك موافقة بين أفراد الدراسة على سرعة استجابة المدرسة لمساعدة الطفل المعنف ويعزو الباحث ذلك إلى وجود الوعي لدى منسوبي المدرسة بمسؤوليتهم تجاه شكاوى الأطفال المعنفين.
- جاءت العبارة رقم (١) والتي تنص على (دور لجنة التوجيه والإرشاد في مساعدة الطفل المعنف) بالمرتبة الثانية بين العبارات الخاصة بدور المدرسة الابتدائية في مساعدة الطفل المعنف بمتوسط حسابي (٢.٥٧) وبانحراف معياري (٠.٦٣)، وهذا يدل على أن هناك موافقة بين أفراد الدراسة على دور لجنة التوجيه والإرشاد في مساعدة الطفل المعنف.

- جاءت العبارة رقم (٣) والتي تنص على (وجود خطة بالمدرسة للتعامل مع حالات الأطفال المعنفين) بالمرتبة الثالثة بين العبارات الخاصة بدور المدرسة الابتدائية في مساعدة الطفل المعنف بمتوسط حسابي (٢.٢٥) وبانحراف معياري (٠.٧٨)، وهذا يدل على أن هناك موافقة إلى حد ما بين أفراد الدراسة على وجود خطة بالمدرسة للتعامل مع حالات الأطفال المعنفين ويعزو الباحث ذلك إلى ما ذكره المشاركون في مجموعات التركيز بعدم إلزامية المدارس برفع خطط من قبل إدارة التوجيه والإرشاد للتعامل مع حالات الأطفال المعنفين، وكذلك إلى ضعف مستوى الوعي لدى منسوبي المدرسة بأهمية التخطيط للتعامل مع مثل هذه الحالات حيث تكثر في مثل هذه الحالات الاجتهادات الفردية وبالتالي قد تكون خاطئة وتعرض الطفل لعنف أخر.
- جاءت العبارة رقم (٢) والتي تنص على (دور المدرسة في تقديم برامج تأهيلية للأطفال المعنفين) بالمرتبة الرابعة بين العبارات الخاصة بدور المدرسة الابتدائية في مساعدة الطفل المعنف بمتوسط حسابي (٢.٢٥) وبانحراف معياري (٠.٨٦)، وهذا يدل على أن هناك موافقة إلى حد ما بين أفراد الدراسة على قيام المدرسة بتقديم برامج تأهيلية للأطفال المعنفين، وأكد المشاركون على برنامج رفق الذي يطبق كل فصل دراسي مرة واحدة، ويمكن القول بأن المدارس تتفاوت في تقديم البرامج بناء على توافر المرشد الطلابي المتفرغ.
- كما أكد المشاركون في جلسات التركيز بأنهم يواجهون العديد من الصعوبات وتحتل الصعوبات الثقافية المرتبة الأولى، حيث ذكر بأنهم يواجهون رفضا من قبل بعض الأسر بعدم التدخل، وأنها شئون أسرية خاصة ليس للمدرسة فيها علاقة.
- وكذلك أكد قادة المدارس ووكلائها ضعف تعاون المعلمين في حماية الطفل خوفا على أنفسهم، وكذلك قلة خبرة المعلمين في التفاعل مع الأطفال المعنفين، كما تواجه بعض المدارس وجود أعداد كبيرة في ظل وجود مرشد طلابي واحد، كما أن بعض المدارس لا يتوفر فيها مرشد طلابي متخصص أصلا، وذكروا قادة المدارس بأن المعلمين ينصرفون للدورات التخصصية أكثر من غيرها.

- وذكر المعلمون بأن هناك العديد من المعوقات التي تحد من حمايتهم للطفل المعنف، منها الانطباع الموجود لدى بعض المعلمين بأنها خاصة بالإرشاد الطلابي، وأن لديهم أعباء تدريسية تثقل كاهلهم بالإضافة إلى ما لديهم من أعمال أخرى تتمثل في الاشراف والمناوبة والتحضير وغير ذلك من المهام الأخرى المنوطة بهم، وذكر بعضهم بأن مهاراتهم في اكتشاف الطفل المعنف ضعيفة جدا، وخصوصا العنف النفسي والجنسي، واللفظي، وغيرها من الأنواع الأخرى التي لا تظهر مؤشراتها بطريقة مباشرة، وتحتاج إلى متخصصين لاكتشافها.
- وذكر المرشدون الطلابيون في المدارس التي اختيرت في عينة الدراسة بأن هناك معوقات أخرى تتمثل في ضعف إلمام المعلمين بآلية التعامل مع الأطفال المعنفين، وكذلك ضعف وعي القيادة المدرسية بمهام المرشد الطلابي بالمدرسة حيث يتم تكليفهم بمهام أخرى تصرفهم عن العمل الإرشادي مثل: تكليفهم بأعمال الوكيل، أو تفعيل حصص الانتظار في المدرسة، وكذلك قلة عدد المرشدين بالنسبة للطلاب، إضافة إلى أن بعض المرشدين غير متخصص في الارشاد الطلابي وإنما تم تكليفه داخليا من المدرسة.

المراجع:

الدقس، محمد عبدالمولى(٢٠١٤). التغير الاجتماعي بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع. الأردن: عمان

الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد، (١٤٣٧ه). رفق برنامج إرشادي لخفض العنف في مدارس التعليم العام. وكالة وزارة التعليم. الرياض. السعودية.

الديوان الملكي، (١٤٣٦)، نظام حماية الطفل (برقية)، السعودية: الرياض.

الأسعد، فاتن(٢٠١٤)، العنف الأسري ضد الأطفال في الأسرة الأردنية: دراسة مسحية في مدينة اربد. جامعة اليرموك: كلية الآداب. رسالة ماجستير. الأردن:١-١٣٨

حسين، طه عبدالعظيم (٢٠٠٨). إساءة معاملة الأطفال النظرية والعلاج. ط١. دار الفكر. الأردن: عمان

الرشيدي، محمود (٢٠١١). العنف في جرائم الإنترنت أهم القضايا: الحماية والتأمين. ط١. الدار المصرية اللبنانية. مصر: القاهرة.

الرواجفة، شاهر خليل (٢٠٠٩). معيقات عمل المرشد الطلابي في منطقة تعليم جدة. مجلة البحوث النفسية والتربوية. كلية التربية جامعة المنوفية. مجلد ٢٤، العدد٢. ٣٢-٥٢

الطيار، فهد بن علي. (٢٠١٠م). إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية عوامله وآثاره. ط١ . وزارة الشئون الاجتماعية. السعودية.

عبيدات، ذوقان؛ وعبدالحق، كايد؛ وعدس، عبدالرحمن. (٢٠١٤م). البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه، ط ١٦، عمان: دار الفكر.

العساف، صالح محمد. (٢٠١٢م). المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، الطبعة الثانية، دار الزهراء، الرياض.

القحطاني، مناحي خنثل (٢٠١٩). العنف ضد الأبناء وانعكاساته على الأمن الاجتماعي من وجهة نظر الاختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين العاملين بمراكز الحماية الاجتماعية بمدينة الرياض. الفكر الشرطي. مجلد٢٨، ع١٠٨.ص:٣٠٤-٣٤٤.

الكعبي، موزة بنت ناصر عبيد. (٢٠١٠م). دور المرشدة الطلابية في الحد من سلوك العنف المدرسي، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: ١٥: ١٥-٨٥.

مجمع اللغة العربية، (٢٠٠٤م). المعجم الوسيط، ط٤. مكتبة الشروق الدولية. مصر.

مهداد، الزبير(٢٠٠١م). العنف ضد الطفولة تدمير للمجتمع، مجلة الطفولة العربية، الجمعية الكويتية لتقدم الطفولة العربية، مج(٣)، ع(٩)،ص٩١-٩٥.

نصار، وفاء، والشافعي، محمود، (٢٠١٢م). نظريات التعلم وتطبيقاتها التربوية، ط١،دار الزهراء للنشر والتوزيع. الرياض. السعودية.

وزارة الشئون الاجتماعية(١٤٣٥ه). اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء. السعودية: الرياض.

المعهد الوطني لحقوق الانسان، في:١٤٣٩/٧/١٩ه، على الرابط: http://www.nihriq.org .

العامري، محمد علي (١٤٣٢ه)، طريقة المجموعة البؤرية، في ١٤٣٩/٧/١٨ه، على الرابط: http://sst5.com/readArticle.aspx